

342142 - حكم عمل فيديوهات نسائية لإنقاص الوزن من خلال تعليم الرقص الشرقي؟

السؤال

أنا مهندسة برمجيات، معرض علي أن أكون شريكة في مشروع، فأرغب في معرفة حكم هذا المشروع قبل أن أقبل أو أرفض هذا العرض، المشروع عبارة عن تطبيق موبايل يساعد السيدات علي إنقاص الوزن والوصول لجسم مثالي، من خلال تعليم حركات للرقص الشرقي، مع العلم إن الفيديوهات التعليمية ستكون لنساء بزي رياضي ضيق، مثل ملابس الچيم، ولن تكون ببدل رقص، وإن الشريحة المستهدفة هي النساء، ولن يستهدف التطبيق دعائيا الرجال، حيث إن الدعاية علي الانترنت تسمح بتحديد الشريحة المستهدفة التي يظهر عندها إعلان التطبيق، وفي هذه الحالة سيكون الاستهداف للنساء فقط، وسيكون استخدام التطبيق موجه للدول الأجنبية، كأوروبا، وأمريكا، والدول العربية الأخرى. فهل هذا التطبيق حلال أم حرام؟ وهل يمكنني المشاركة فيه أم لا؟ فأنا لا أريد أن أعمل في مجال حرام أو أكتسب مالا حراما.

الإجابة المفصلة

لا يجوز عمل فيديوهات نسائية مشتملة على الرقص الشرقي أو الغربي، ولو كان الهدف استعمالها لإنقاص الوزن؛ لأنها ستقع في أيدي الرجال غالبا، إما عن طريق نسائهم من زوجة أو بنت ونحوها، أو عن طريق اطلاعهم المباشر عليها، واطلاع الرجال على ذلك محرم لا ريب فيه، ومن الفقه اعتبار المآلات، دون الوقوف على مبادئ الأشياء أو الاكتفاء بالدعوى.

ثم إن هذه الفيديوهات لا يقتصر المحظور فيها على احتمال اطلاع الرجال عليها، بل قد تتخذ مادة لتعليم الرقص الشرقي، لا سيما لأهل أوروبا وأمريكا!

قال ابن فردون في "تبصرة الحكم" (1/148): "وينزل منزلة التحقيق: الظن الغالب" انتهى.

وقال العز بن عبد السلام في "قواعد الأحكام" (1/107): "والشرع قد يحتاط لما يكثر وقوعه، احتياطه لما تحقق وقوعه" انتهى.

وقال الشاطبي رحمة الله في المواقف (5/179): "الأدلة الشرعية والاستقراء التام: أن المآلات معتبرة في أصل المشروعية" انتهى.

وإن اشتملت هذه الفيديوهات على موسيقى كانت أشد تحريما؛ لما هو معلوم من تحريم استعمال وسماع المعاذف. وينظر: جواب السؤال رقم: (5000).

وعليه؛ فلا يجوز لك العمل في برمجية هذا التطبيق فضلا عن المشاركة فيه؛ لما في ذلك من عمل المحرم، والإعانة عليه، وقد قال تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالثَّقَوْيَ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ}. المائدة/2

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجْوَرِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَنْفَضُّ ذَلِكَ مِنْ أَجْوَرِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَنْفَضُّ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا» مسلم (4831).

ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه.

والله أعلم.